

مشروع ورقتي لتعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونيا



برنامج الامم المتحدة الانمائي و الجمعية الثقافية النسائية
بالتعاون مع المجلس الاعلى للتخطيط والتنمية



” دراسة حق الجنسية والمواطنة والحقوق السياسية ”

إعداد المحامية شيخة فيصل الجليبي

تقسم دراسة حق الجنسية والمواطنة والحقوق السياسية إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول : حق المواطنة : وهي النصوص العامة للحقوق العامة والحريات.

القسم الثاني : الحق في المساواة : وهو المتمثل في الحق في الجنسية الكويتية، وسيتم التطرق بالتفصيل إلى الجنسية الكويتية أنواعها، وطريقة كسبها، شروطها، والآثار المترتبة عليها، وفقد الجنسية وسحبها.

القسم الثالث : الحق في المشاركة : وهو الحق في المشاركة السياسية بتكوين النقابات والجمعيات والتجمعات، إضافة إلى الحق في الانتخابات، وذلك بالتفصيل في مجال الانتخابات وموقف المشرع الكويتي والحلول المقترحة لتمكين المرأة الكويتية من خوض الانتخابات البرلمانية.

لنعزز حقوق المرأة ونمكنها قانونياً


مشرعاً
وشرعياً

حق المواطنة

يقصد بالمواطنة العضوية الكاملة والمتساوية في المجتمع بما يترتب عليها من حقوق وواجبات، وهو ما يعني أن كافة أبناء الشعب الذين يعيشون فوق تراب الوطن سواسية بدون أدنى تمييز قائم على أي معايير تحكيمية مثل الدين أو الجنس أو اللون أو المستوى الاقتصادي أو الانتماء السياسي والموقف الفكري، ويرتب التمتع بالمواطنة سلسلة من الحقوق والواجبات تركز على أربع حقوق محورية هي :

- 1) حق الحرية.
- 2) المسؤولية الاجتماعية.
- 3) حق المساواة.
- 4) حق المشاركة.


لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً



الحق في الحرية

يكفل الدستور الكويتي الحقوق والحريات ويمكن حصرها في أربعة نقاط وهي :

- (1) الحرية الشخصية
- (2) حرية الاعتقاد
- (3) حرية الرأي والبحث العلمي
- (4) حرية المراسلات



لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

الحق في المساواة


المساواة بين جميع أفراد الشعب هي أساس الديمقراطية، باختلاف الأنظمة سواء كانت اشتراكية أو رأسمالية. و يترتب على المساواة المدنية النتائج التالية :

- 1) المساواة أمام القانون.
- 2) المساواة أمام المصالح والمرافق العامة.
- 3) المساواة أمام الوظائف العامة.

عرض الدستور الكويتي مبدأ المساواة في مواضع تمثلت في الحقوق التالية :

- 1) الحق بالتعليم
- 2) الحق في المساواة أمام القضاء
- 3) الحق بالجنسية

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً




الحق بالجنسية


الجنسية هي علاقة بين الفرد ودولة يحكمها نظام قانوني داخلي ذو صبغة عامة تضيف من خلاله الدولة على الفرد صفة المواطن التي يترتب عليها حقوق والتزامات في العلاقة بين الفرد والدولة وفي العلاقة بين الدولة والدول الأخرى

وحق الجنسية ينقسم إلى ثلاثة مواضيع رئيسية تدرج تحت كل موضوع عدد من المواضيع الفرعية ذات الصلة، وذلك على النحو التالي:

- 1) الجنسية الكويتية
- 2) الجنسية وحق الدم
- 3) الجنسية وجواز السفر

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً





الجنسية الكويتية

الجنسية وشروط اكتسابها وفقدائها والحقوق المترتبة عليها،
وذلك على النحو التالي :

- 1) الجنسية الكويتية الأصلية
- 2) الجنسية الكويتية اللاحقة
- 3) الجنسية الكويتية بالتبعية
- 4) فقد الجنسية

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

الجنسية وحق الدم

أولاً : الجنسية بحق الدم من جهة الأب :
جاءت المادة الثانية من قانون الجنسية واضحة، وصريحة،
ومباشرة : "يكون كويتي كل من ولد، في الكويت أو في
الخارج لأب كويتي".

ويشترط لانطباق المادة شرطين :

الشرط الأول : أن يثبت نسب الولد الشرعي لأبيه، فالمشرع
أراد أن يبنى الجنسية الكويتية بشكل عام على حق الدم من
جهة الأب فقط.

الشرط الثاني : أن تثبت جنسية الأب الكويتية طبقاً لقانون
الجنسية الكويتي، سواء كانت أصلية أم بالتجنيس.

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً


ثانيا : الجنسية بحق الدم من جهة الأم :
منح القانون الكويتي الجنسية الكويتية لأبناء المرأة الكويتية في
حالتين :

الحالة الأولى : أبناء الكويتية الأرملة أو المطلقة طلاق بائن من
أجنبي، أو زوجة الأسير :

ورد في المادة الخامسة من قانون الجنسية الكويتي الفقرة الثانية،
بالاستثناءات على المادة 4 من القانون الحق في منح أبناء المرأة
الكويتية الجنسية الكويتية وقيدها بشروط وهي انتهاء الزوجية
بالطلاق البائن، أو الوفاة، وبحال الأسر.

الحالة الثانية : أبناء المرأة الكويتية مجهولين الأب أو من لم
يثبت نسبهم إلى أب :

جاءت المادة الثالثة من قانون الجنسية حق منح الجنسية الكويتية
لأبن الكويتية مجهول الأب أو لم تثبت نسبته إلى أبيه قانونا، ولم
يرد الإلزام بقرار منح الجنسية وإنما ترك أمر تقديره لوزير
الداخلية، كما وأعطى الحق بمعاملة أبناء الكويتية القصر ممن
تنطبق عليهم الشرط معاملة الكويتيين لحين بلوغ سن الرشد.



لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

الجنسية وجواز السفر :

أغلب الدول لا تمنح جوازات السفر إلا استناداً أن حاملها

يتمتع بجنسية الدولة المانحة للجواز، وأن الجواز قرينة قانونية على أن من يحمله هو مواطن للدولة المصدرة له.

موافقة الزوج لاستخراج جواز سفر الزوجة :

المحكمة الدستورية في القضية رقم 3670 لسنة 2008 تجاري مدني كلي حكومة 3 في حكمها الصادر في 20 أكتوبر 2009 حكمت بإلغاء شرط موافقة الزوج لمنح المرأة الكويتية جواز سفر الوارد في المادة 15 من قانون رقم 11 لسنة 1962 بشأن جوازات السفر.

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

مشروع
ورقتي

المقترحات والتوصيات في حق الجنسية :

• عدم سحب الجنسية لأسباب تتعلق بأمن الدولة الداخلي أو الخارجي عن الزوجة والأبناء القصر ممكن أكتسبها معه بالتبعية، إلا إذا ثبت إدانتهم بالاشتراك معه.

• عدم سحب الجنسية الكويتية بسبب الانضمام لهيئة تعمل على تقويض النظام الاجتماعي أو الاقتصادي وعدم الولاء عن الزوجة والأبناء القصر ممكن كسبها معه بالتبعية، إلا ثبت إدانتهم بالاشتراك معه.

• منح المرأة حقا مساويا لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالهما، حيث يمنح أبناء المرأة الكويتية للجنسية الكويتية أسوة في منح الرجل الكويتي الجنسية الكويتية لأبنائه سواء من أم كويتية أو أجنبية. وعدم اشتراط ذلك الحق بانتهاء الزواج بالوفاة أو الطلاق البائن الوارد في نص المادة الخامسة فقرة 2 من قانون الجنسية الكويتية.

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

مشروع
ورقتي

الحق في المشاركة

التي تتضمن العديد من الحقوق مثل الحق في تنظيم حملات الضغط السلمي على الحكومة أو بعض المسؤولين لتغيير سياستها أو برامجها أو بعض قراراتها، وممارسة كل أشكال الاحتجاج السلمي المنظم مثل التظاهر والإضراب كما ينظمها القانون، والتصويت في الانتخابات العامة بكافة أشكالها، وتأسيس أو الاشتراك في الأحزاب السياسية أو الجمعيات أو أي تنظيمات أخرى تعمل لخدمة المجتمع أو لخدمة بعض أفرادها، والترشيح في الانتخابات العامة بكافة أشكالها.

سنوجزها في النقاط التالية :

- (1) الحق في تكوين الجمعيات والنقابات
- (2) الحق في الاجتماعات
- (3) الحق في مخاطبة السلطات في الدولة
- (4) الحق في المشاركة في الانتخابات العامة

مشروع
ورقتي

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

الانتخابات الكويتية

يتكون البرلمان الكويتي من مجلس واحد، يتألف أعضائه من نوعين، أعضاء يأتون عن طريق التعيين (الوزراء)، وأعضاء يأتون عن طريق الانتخاب العام السري المباشر وعددهم 50 عضو.

نصت المادة 80 من الدستور الكويتي على أن : يتألف مجلس الأمة من خمسين عضواً ينتخبون بطريق الانتخاب العام السري المباشر، وفقاً للأحكام التي يبينها قانون الانتخاب. ويعتبر الوزراء غير المنتخبين بمجلس الأمة أعضاء في هذا المجلس بحكم وظائفهم.

تقسم الانتخابات البرلمانية في دولة الكويت إلى أربعة أقسام رئيسية وهي :

- 1) المرشحين
- 2) الناخبين
- 3) العملية الانتخابية
- 4) الجرائم الانتخابية

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

مشروع
ورقتي

المرأة و قانون الانتخابات

التمكين السياسي للمرأة :

التمكين بوجه عام هو إزالة كل ما من شأنه جعل النساء والفئات المهمشة في مراتب أدنى. والتمكين السياسي هي عملية مركبة تهدف إلى التغلب على أشكال عدم المساواة وضمان الفرص المتكافئة للأفراد في استخدام موارد المجتمع وفي المشاركة السياسية تحديداً.

الحصص (الكوتا) القانونية لتمثيل المرأة :

يقصد بالحصص (الكوتا) في المهام السياسية هي تخصيص عدد محدد من المقاعد في المجالس التشريعية للنساء، فهناك عدد محدد من المقاعد في مجلس الأمة يتم شغلها من قبل النساء، بحيث لا يجوز أن يقل عدد هذه المقاعد عن النسبة المقررة قانوناً ، أي هناك حصة نسائية محددة لا بد من شغلها من قبل النساء.

مشروع
ورقتي

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

معوقات حق المشاركة :

من أبرز وأبرز معوقات حق المشاركة للمرأة في دولة الكويت :

أولا : المعوقات السياسية للمرأة :


• ضعف آليات التنسيق والاتصال اللازمة لتفعيل جهود المرأة الكويتية في المجال السياسي.

• ضعف قابلية المرأة للاندماج في الحياة العامة بالمقارنة بالرجال بمختلف شرائحهم بما في ذلك الرائج القبلية والطائفية. استغلال الحركات السياسية للنساء كأصوات فقط دون منحهن فرصا للتقدم كعناصر قيادية في هذه الحركات.

• التبعية السياسية للرجل داخل الأسرة، أو التبعية القبلية أو الطائفية.

• ضعف دور الجهات الحكومية والأهلية بما يتعلق بسبل إبراز وإعداد العناصر القيادية النسائية.

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً



معوقات حق المشاركة :


من أبرز وأبرز معوقات حق المشاركة للمرأة في دولة الكويت :

ثانياً : المعوقات القانونية والتشريعية للمرأة :

• عدم تخصيص نسب كحد أدنى للمرأة في شغل الوظائف العامة أو المناصب أو المقاعد في مجالات الخدمة المدنية ومجالات الخدمة العامة.

• بعض الثغرات في مراعاة ظروف المرأة وأوضاعها في تشريعات الخدمة المدنية في القطاعات الحكومية وتشريعات العمل في القطاع الأهلي.

لنعزز حقوق المرأة ونمكنها قانونياً





المقترحات والتوصيات في المرأة والانتخابات :

• إلغاء الشرط الوارد في المادة الأولى من قانون الانتخابات والخاص بالالتزام بقواعد والأحكام المعتمدة في الشريعة الإسلامية للمرأة، حيث أنه معيار واسع وفضفاض يعيق المرأة من العملية من المشاركة في العملية الانتخابية سواء كانت مرشحة أو ناخبة.

• خفض سن الانتخاب إلى ثمانية عشر سنة بدل من واحد وعشرون سنة، وذلك لإشراك أكبر شريحة ممكنة من النساء في العملية الانتخابية.

• إشهار الأحزاب السياسية.

• إعادة تقسيم الدوائر الانتخابية لتحقيق العدالة للنساء في الانتخاب، ولتمكينهن من دعم المرأة المرشحة، وعدم تركز الأصوات في دائرة دون الأخرى مما يعيق العدالة في العملية الانتخابية للنساء، وبالتالي يعيق تمكينهن من المشاركة السياسية. أو الإبقاء على الدوائر الانتخابية الخمس باختيار مرشحين بدل من أربع مرشحين كما هو جاري العمل به بناء على قانون الانتخابات.



لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

المقترحات والتوصيات في المرأة والانتخابات :

• الأخذ بنظام قوائم بالتصويت، سواء كانت قوائم تيارات سياسية أم أحزاب سياسية والتي سبق الإشارة لها في الحق في التجمعات، مما يتيح للكفاءة من النساء بالوصول إلى البرلمان.

• الأخذ في نظام الحصص (الكوتا) القانونية وذلك في الانتخابات البرلمانية، وذلك إما بالكوتا الدستورية أو بالكوتا الحزبية بحال إقرار الأحزاب السياسية التي سبق الإشارة إليها في الحق في التجمعات.

• نشر الوعي والثقافة الأساسية للمرأة لتمكينها من ممارسه حقها السياسي. وذلك من خلال أليه لتوصيل الوعي إلى جميع مناطق الكويت وذلك من خلال : بث برامج تلفزيونية توعوية مبسطة لتوصيلها لأكبر شريحة نسائية، وتكثيف الندوات والمحاضرات وورش العمل المدرسية، وبث الرسائل الهاتفية التوعوية لأكبر شريحة نسائية.

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

مشروع
ورقتي

لكم خالص

الشكر

والتقدير

